

Distr.
LIMITED

E/1996/L.34
22 July 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٦

نيويورك، ٢٤ حزيران/يونيه - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦

البند ٩ (ج) من جدول الأعمال

مسائل التنسيق: برنامج الأمم المتحدة المشتركة المشمول
بالرعاية المشتركة والمتعلق بفيروس نقص المناعة
البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

الأرجنتين، اسبانيا*، استراليا، ألمانيا، أوغندا، أيرلندا،
البرتغال، بلجيكا*، بوتسوانا*، الجزائر*، جمهورية تنزانيا
المتحدة، الدانمرك*، الرأس الأخضر*، زامبيا*، السويد،
سويسرا*، شيلي، غانا، غيانا، فرنسا، فنلندا، كندا، كوبا*،
كوت ديفوار، كولومبيا، لكسمبرغ، مصر، ملاوي*، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق*،
النمسا*، نيجيريا*، هولندا، اليونان: مشروع قرار

* وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

9618338

تقرير برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول بالرعاية
المشتركة والمتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة
نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير الى قراره ٢٤/١٩٩٤، الذي أيد فيه إنشاء برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول بالرعاية
المشتركة والمتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)،

وإذ يحيط علماً بتقرير المدير التنفيذي للبرنامج^(١)،

وإذ ينوه، بارتياح، بالتقدم المحرز منذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ في تنفيذ أنشطة البرنامج،

وإذ ينوه، مع القلق، الى أن لفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
آثار اجتماعية واقتصادية مدمرة وآثار أخرى ذات صلة بالنسبة لسكان البلدان المنكوبة به،

وإذ ينوه، مع القلق، الى ضرورة توفير الموارد الكافية للمشاركين في رعاية البرنامج وللمجتمع الدولي
في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)،

وإذ ينوه كذلك الى ضرورة زيادة تركيز وتعمق نظر المجلس في قضية فيروس نقص المناعة
البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وما لها من أثر،

١ - يدعو الأمين العام الى القيام بدور ايجابي في الدعوة الى التصدي للتهديد الخطير الذي
يشكله انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، من أجل زيادة الوعي
العام العالمي، ومن ثم المساعدة على منع زيادة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة
المكتسب (الإيدز)؛

٢ - يحث على أن توفر الأمانة العامة للأمم المتحدة الدعم الكامل والفعال في مكافحة فيروس
نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) بسبل منها المشاركة، كمراقب، في أعمال
لجنة المؤسسات المشتركة في الرعاية ومجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول بالرعاية
المشتركة والمتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

(١) E/1996/42.

٣ - يطلب الى المجلس أن يدرج في جدول أعماله، في سنوات تناوبية اعتبارا من عام ١٩٩٧، البند المعنون "تقرير عن أعمال برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول بالرعاية المشتركة والمتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛"

٤ - يطلب الى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع كافة الوكالات المتخصصة المعنية والإمانة العامة للأمم المتحدة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، بتقديم تقرير شامل الى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧، وبعد ذلك كل سنتين، عن التقدم المحرز في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛ وعن أثره على البلدان المنكوبة؛ وعن تنفيذ هذا القرار؛

٥ - يوصي بأن ينظر الى فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وآثاره الاجتماعية والاقتصادية والآثار ذات الصلة على كامل عملية التنمية على أنهما موضوع ممكن إدراجه في الجزء الرفيع المستوى من المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧؛

٦ - يناشد المشتركين في رعاية البرنامج والمجتمع الدولي والبلدان المنكوبة أن تزيد كثيرا من مساهمتها في البرنامج وفي الموارد اللازمة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).
